

123 - حكم النظر والمصالحة لزوجة الأب بعد تطليقها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اما بعد افي دنيا فادكم الله ان والدي تزوج ابنة عمه شقيقته واخذ وأخذت في حبله خمس سنوات ولم تنجي احد فطلاقها فتزوج بعدها زوجة اخرى وهي والدتي فهل يجوز لي السلام عليها؟ يعني على زوجة والده الاولى؟ لانها عمتي زوجة والدي سابقا فهل يجوز لي السنام ام لا - 00:00:00

افيدوني افادكم الله وطال في اعماركم. نعم زوجة ابي فهرم لك سواء انجبتك او لم تنجبي. زوجة ابيك ايها السائل محرم لك سواء انجبتك من ابيه ام لم تنجبي ولو ولو عقد عليها فقط عقدا مجردا ولم يدخل بها فانها محرمة لك - 00:00:20
لان الله قال ولا تنكحوا ما نكح اباقم من النساء الاباء والاجداد محارم بمجرد العقد اذا لا يدخل بها جدك او ابوك هي محرمة لك وان دخل بها واجتمع بها فمن باب اولى ان محرمة له وان لم تنجبي - 00:00:38
فالخلاصة ان زوجات الاباء والاجداد محارم سواء انجبن من ابائك واجدادك والله جل وعلا اعلم. هم - 00:00:57